باب سجود السهو

قبل تسليم يسن سجدتان بسهو ما يبطل عمده الصلاة
وترك بعض عمدا اولن هل لا مسنة او نقل ركن قولي
وكل من ركن قد تركت ساهيا ما بعده لغو الى ان تما تيا
بمثله فهو ينوب عنه ولو بفصل النفل لفعلنه
ومن سهى التشهد المقدما وعاد بعد الانتصاب حرما
وجاهل التحريم او ناسٍ فلا يبطل عوده والا ابطلا
لكن على المأموم حتما يرجع الى الجلوس للامام يتبع
وعامد قبل انتصاب يندب سجوده اذ للقيام يقرب
ومقتد لسهوه لم يسجدا لكن لسهو من به قد اقتدا
وشك قبل السلام في عدد لم يعتمد سعيد على الاقل العدد

لكن

لكن على يقينه وهو الاقل والياء بالباقي وسجدتين والعمل
انه قائم

باب صلوة الجماعة

تسن في مكتوبة لا جمعة وفي التراويح وفي الوتر معه
وكثرة الجمع استحب حيث لا بالقرب منه مسجد تعطلا
او فسق الامام او ذو بدعة وجمعة يدركها بركعة
والفضل في تكبيرة الاحرام بالاشتغال عقب الامام
وعذر تركها وجمعة مطر ووحل وشدة البرد وحر
ومرض وعطش وجوع قد ظهر او غلب المجوع
مع اشتهاء وقتها وعري واكل ذي الريح الكريه ني
ان لم يزل في بيته فليقعد ولا يصح قائم بمقعد
ولا بمن تلزمه اعاده ولا بمن قام الى زياده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)